

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الموافقة على البروتوكول المالي بين حكومتي جمهورية مصر العربية
والمملكة الفرنسية الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول المالي بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة الفرنسية
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ربيع الأول سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٢ مايو سنة ٢٠٠٢ م).

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٧ يونيو سنة ٢٠٠٢ م).

بروتوكول مالي

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الجمهورية الفرنسية

رغبة في تدعيم أواصر الصداقة والتعاون التقليدية التي تربط بين البلدين فقد اتفقت حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الفرنسية على إبرام البروتوكول المالي التالي نصوصه لدعم التنمية الاقتصادية في مصر .

(مادة ١)

قيمة وهدف المساهمات المالية

توافق الحكومة الفرنسية على أن تقدم إلى حكومة جمهورية مصر العربية مساهمات مالية تهدف إلى تحديث الخط الأول لمترو القاهرة وهو مشروع يدخل في نطاق أولويات التنمية الاقتصادية لجمهورية مصر العربية والحد الأقصى لهذه المساهمات ٤٨,٧٥٠ ,٠٠٠ يورو (ثانية وأربعون مليوناً وسبعمائة وخمسون ألف يورو) تمول شراء سلع وخدمات فرنسية خاصة بتنفيذ المشروع سالف الذكر .

(مادة ٢)

مكونات التمويل

ت تكون المساهمات المالية المذكورة في المادة الأولى من :

قرض حكومي فرنسي بحد أقصى ٣٤,١٢٥,٠٠٠ يورو (أربعة وثلاثون مليوناً ومائة وخمسة وعشرون ألف يورو) .

تسهيلات بنكية مضمونة من الشركة الفرنسية لضمان الصادرات كوفاس COFACE - بحد أقصى ١٤,٦٢٥,٠٠٠ يورو (أربعة عشر مليوناً وستمائة وخمسة وعشرون ألف يورو) .

(مادة ٣)

أنماط تمويل المشروع

يتم تمويل المشروع المبين في (مادة ١) بالاستخدام المشترك للقرض الحكومي الفرنسي والتسهيلات البنكية المضمونة ويتعامل المقترض قسط تأمين هذه التسهيلات .

يتاح حق السحب من القرض الحكومي الفرنسي ومن التسهيلات البنكية المضمونة بنسبة (٣٠٪) و(٧٠٪) على التوالي وذلك من مبلغ كل عقد من العقود الخاصة بالمشروع الممول من خلال هذا البروتوكول .

يستخدم القرض الحكومي الفرنسي في تمويل الدفعة المقدمة لكل عقد من العقود الخاصة بهذا المشروع ، وتتراوح الدفعة المقدمة بين (١٠٪) و(٢٠٪) من مبلغ كل عقد يتم تمويله دون أن تدخل نفقات النقل والتأمين في هذه القيمة .

يتم تمويل الرصيد المتبقى من العقد من خلال الاستخدام المشترك المترافق من القرض الحكومي الفرنسي ومن التسهيلات البنكية المضمونة .

(مادة ٤)

شروط وإنماط تنفيذ المساهمات المالية

(أ) يسدد القرض الحكومي الفرنسي خلال فترة ٢٠ سنة منها فترة سماح ٥ سنوات ويحدد سعر الفائدة بـ (٤٪) سنويًا . ويتم سداد أصل القرض على ٣٠ قسطًا نصف سنوي متتساوياً ومتتالياً ، يحل أجل الأول منها بعد ٦٦ شهراً من انتهاء ربع العام الذي يتم من خلاله السحب ، ويعمر حساب الفوائد على الجزء المتبقى المستحق بدءاً من تاريخ كل سحب من القرض الحكومي الفرنسي ويتم سدادها على أقساط نصف سنوية .

إذا توافق تاريخ استحقاق الأصل أو الفائدة مع يوم عطلة في فرنسا فإنه يرحل لأول يوم عمل لاحق ، وكل قسط من أصل القرض أو من الفائدة لا يسدد في موعد استحقاقه يستحق عليه فائدة تأخير تحسب من يوم الاستحقاق إلى يوم السداد الفعلي . سعر فائدة التأخير هو السعر المحدد طبقاً للقانون الفرنسي الصادر بقرار وزاري لسنة ٢٠٠٢ بزيادة (٣٪) سنويًا ، تستحق فوائد التأخير على ذات سعر فائدة التأخير المحدد عاليه إذا استحقت لمدة عام كامل .

يتم توقيع اتفاق تنفيذى بين بنك مفوض يعمل باسم وحساب حكومة جمهورية مصر العربية وبنك (ناتكسيس) الذى يعمل باسم وحساب حكومة الجمهورية الفرنسية . يحدد هذا الاتفاق أنماط الاستخدام والسحب من القرض الحكومى资料 .

(ب) تبلغ مدة التسهيلات البنكية المضمونة ١٠ سنوات ، يسدد الأصل على ٢. قسطاً نصف سنوي متساوياً ومتالياً ، يستحق القسط الأول من هذه الأقساط بعد ستة أشهر على الأكثر من تسليم المعدات أو الانتهاء من المشروعات . سوف تمحسب الفوائد على المبلغ المتبقى المستحق من الأصل ، كما يبدأ حساب الفوائد من تاريخ كل سحب من التسهيل البنكى المضمن وتدفع كل ستة أشهر .

و يتم توقيع اتفاق تنفيذى بين بنك أو بنوك مفوضة من الحكومة المصرية التي تعمل باسم وحساب جمهورية مصر العربية ومؤسسات الائتمان المعترف بها في فرنسا أو تلك المخولة بمارسة نشاطها على الأرض الفرنسية تحت رعاية الجمعية الفرنسية لبنوك الصادرات الفرنسية AFB Export .

ويحدد الاتفاق التنفيذى أنماط استخدام وسداد التسهيلات البنكية المضمنة المذكورة وكذا الشروط للبنكية المرتبطة بها ، وبصفة خاصة تلك المتعلقة بفوائد التأخير ، وتنص الاتفاقية على أن سعر الفائدة سوف يحدد طبقاً للمعايير المحددة في إطار ترتيبات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية "OECD" الخاص بهذا النوع من التسهيلات .

(ملادة ٥)

عملة المحاسبة والسداد

عملة المحاسبة والسداد وفقاً لهذا البروتوكول هي اليورو .

(مادة ٦)

تنفيذ العقود

تشير الحكومتان إلى التزامهما بالتصدي للفساد فيما يختص بالمعاملات التجارية الدولية .

لا يمكن لأطراف العقد المبرم وفقاً لهذا البروتوكول اقتراح أو إعطاء أو طلب أو قبول - بطريقة مباشرة أو غير مباشرة سواه لصلحتهم أو لمصلحة أي طرف آخر - أي ميزة ليست من حقوقهم ، تكون ذات قيمة مالية أو غير مالية يمكنها أن تمثل ممارسة غير قانونية أو فساد .

لكل عقد خاص بالمشروع المبين في البند الأول فإن تنفيذه يتم وفقاً للشروط التالية :

مطابقة العقد للتوصيات التي تم وضعها من خلال التقييم السابق للمشروع موضوع هذا العقد .

التحقق من مطابقة المشروع للإجراءات الواردة بترتيبات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية "OECD" الخاصة بانتمان الصادرات المستفيدة من الدعم العام .

عدم وجود مبالغ مستحقة على جمهورية مصر العربية وغير مسددة في تاريخ الاستحقاق بموجب القروض الفرنسية بين الحكومتين .

نخص موقف المبالغ المستحقة وغير المسددة في تاريخ الاستحقاق بموجب التسهيلات البنكية المضمونة من الكوفاس والممنوحة لحكومة جمهورية مصر العربية أو للقطاع العام بها أو تلك التي تضمنها حكومة جمهورية مصر العربية .

بالنسبة للكل عقد من عقود المشروع المبين في (المادة ١) بعد أن تكون السلطات الفرنسية المختصة قد أقرت أن هذه الشروط مستوفاة ، فإنه يتم تنفيذه طبقاً لهذا البروتوكول بموجب خطابات متبادلة بين السلطات المصرية المختصة ورئيس البعثة الاقتصادية لدى سفارة فرنسا بالقاهرة نيابة عن وتفويضاً من السلطات الفرنسية المختصة .

(مادة ٧)

أجل استخدام القرض الحكومي الفرنسي

حتى يتسعى استخدام المساهمات المالية المحددة أعلاه فإنه يتعين أن تبرم العقود بين مورد فرنسي ومشتري مصرى فى موعد أقصاه ٣٠ يونيو ٢٠٠٢

أى سبب من التمويل الحكومى资料 الموضح فى البروتوكول الحالى يجب إجراؤه فى موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠٠٥ ، ولا يمكن مد أجل هذا التاريخ إلا فى حالات استثنائية وذلك بعد الاتفاق بين الحكومتين بمحض خطابات متبادلة .

(مادة ٨)

الإعفاء الضريبية

المساهمات المالية المرتبطة بتنفيذ هذا البروتوكول لا يمكن أن تستخدم فى دفع أي ضرائب أو رسوم فى جمهورية مصر العربية . المدفوعات الخاصة بأصل القرض والفوائد وكذا العمولات البنكية والمصاريف الفرعية بتنفيذ هذا البروتوكول تكون خالصة من كل ضرائب أو رسوم فى جمهورية مصر العربية .

بغض النظر عن نصوص الاتفاقية المالية والبروتوكول الخاص بها الموقع بين جمهورية مصر العربية وجمهورية فرنسا يوم ١٩ يونيو ١٩٨٠ وبفرض تخصيص التمويل المنصوص عليه طبقاً لهذا البروتوكول لمشاريع التنمية فى جمهورية مصر العربية فمن المفترض أنه بالنسبة للعقود المطلقة طبقاً لهذا البروتوكول فإن توريد السلع والخدمات وأيضاً الاستشارات الفنية المقدمة من الشركات الفرنسية من خلال هذا البروتوكول وكذلك استيراد أو تصدير أو شراء أو استخدام سلع أو خدمات تساهم فى تلك التوريدات فإنها لن تخضع إلى أي ضرائب أو جمارك أو تأمين أو أي استقطاعات أخرى متضمنة علىها فى جمهورية مصر العربية .

(مادة ٩)

التقييم اللاحق للمشروعات

يمكن للحكومة الفرنسية أن تقوم وعلى نفقتها بتقييم لاحق - على الصعيد الاقتصادي والمالى والمحاسبي - للمشروعات المدرجة فى البروتوكول بالأسلوب الذى يمكن من تقييم أثرها على التنمية الاقتصادية فى جمهورية مصر العربية .

ويمكن لحكومة جمهورية مصر العربية المشاركة فى هذا التقييم فى حالة رغبتها طبقا لترتيبات يتم تحديدها حتى يتسعى لها الانتفاع بصورة مباشرة من نتائج هذه الدراسة .

تعمل حكومة جمهورية مصر العربية على استقبال بعثة التقييم المؤفدة من جانب الحكومة الفرنسية وتسهيل حصولها على المعلومات الخاصة بهذه المشروعات .

(مادة ١٠)

الدخول حيز النفاذ

يدخل البروتوكول الحالى حيز النفاذ فور قيام الحكومتين باختصار كل منها الأخرى بيانها ، الإجراءات القانونية المتعلقة بذلك .

واشهاداً على ما تقدم وقع مثلا الحكومتين المفوضين فى هذا الشأن البروتوكول الحالى وختماه بخاتيمهما .

حرر فى القاهرة بتاريخ ١٩ فبراير ٢٠٠٢ من أربع نسخ أصلية ، اثنان باللغة العربية وأثنان باللغة الفرنسية وللنصين نفس الجهة .

عن

الحكومة الفرنسية

(إمضاء)

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

الاسم / فايزة أبو النجا

قرار وزير الخارجية

(رقم ٥ لسنة ٢٠١٠)

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٢٤) الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٢٢ بشأن الموافقة على البروتوكول المالي بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٧ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٠ :

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكول المالي بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩

ويعمل بهذا البروتوكول اعتباراً من ٢٠١٠/١/٤

صدر بتاريخ ٢٠١٠/١/١٣

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط